

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠١٦

بشأن الترخيص لمدرسة هاى لاندز فى مصر للغات

بتدريس المناهج الأمريكية من مرحلة رياض الأطفال

وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسى

كترخيص مؤقت لمدة عام دراسى ٢٠١٦/٢٠١٧

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تنظيم وزارة التربية والتعليم ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠١٤ بشأن التعليم الخاص ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠١٤ بشأن ضوابط وتنظيم العمل بالمدارس الخاصة

التي تطبق مناهج ذات طبيعة خاصة (دولية) ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن اعتماد شهادات طلاب الدبلومة الأمريكية ؛

وعلى مذكرة المستشار القانونى للوزير المعتمدة بتاريخ ٩/٨/٢٠١٦ ؛

وعلى مذكرة المستشار القانونى للوزير المعتمدة بتاريخ ٦/٩/٢٠١٦ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التى تطبق مناهج ذات طبيعة خاصة (دولية)

بجلستها رقم (٦٢) المنعقدة بتاريخ ١٧/١٠/٢٠١٦ والمعتمد محضرها من الدكتور الوزير ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

قـرـر:

(المادة الأولى)

يُرخص لمدرسة هاى لاندز فى مصر للغات الكائنة فى القطعة بين المجاورتين (١٣) ،
 (١٤) غرب سوميد - مدينة ٦ أكتوبر والتابعة لإدارة ٦ أكتوبر التعليمية بمحافظة الجيزة
 برقم تعريفى (٢١١٩٤٤٣) ، والمملوكة لشركة هاى لاندز لإدارة المنشآت والمشروعات التعليمية
 (شركة توصية بسيطة) ، وممثلها القانونى السيد/ عبد الفتاح سعيد السيد محمد -
 بتدريس المناهج الأمريكية ، وذلك لجهة الاعتماد المانحة American International
 Accreditation Association (AIAA) بعد معادلتها بالمستوى العلمى للمناهج المصرية
 على أن يكون الترخيص لمدة عام بصفة مؤقتة مع التزام المدرسة بتوفيق أوضاعها
 طبقاً للإجراءات التى ستتخذها الوزارة بصدد التعليم الأمريكى كما تلتزم بكافة القرارات
 التى ستصدر عن الوزارة فى هذا الشأن وعلى أن يتعهد الممثل القانونى للمدرسة
 بإقرار كتابى بذلك ودون أن يكسبه هذا القرار المؤقت أى حق فى الاستمرار وعلى أن يكون
 هذا الترخيص المؤقت بواقع فصلين وينمو بدءاً من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية
 مرحلة التعليم الأساسى بإجمالى (٢٢) فصلاً وكثافة قدرها (٢١) طالباً بالفصل
 كتشغيل جزئى من إجمالى الفصول المصرح بها من الهيئة العامة للأبنية التعليمية
 وعددها ٥ (خمسة) فصول وينمو بإجمالى عدد ٧٠ (سبعين) فصلاً للمدرسة ككل
 بواقع ٣ (ثلاثة) فصول وينمو لغات من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية المرحلة الثانوية
 بإجمالى عدد ٤٢ (اثنين وأربعين) فصلاً بكثافة متوسطة ٢٢-٢٣ (اثنين وعشرين) طالباً
 بالفصل وبإجمالى طاقة استيعابية ٩٥٧ (تسعمائة وسبعة وخمسين) طالباً +
 تعليم أساسى ثانوى دولى بمعدل نمو ٢ (اثنين) وينمو بداية من مرحلة رياض الأطفال
 وحتى نهاية المرحلة الثانوية بإجمالى عدد ٢٨ (ثمانية وعشرين) فصلاً بكثافة قدرها
 (٢١) طالباً بالفصل بإجمالى طاقة استيعابية (٥٨٨) طالباً ، وعلى ألا يتم تدريس هذه المناهج
 فى أى مكان بخلاف مبنى المدرسة بالعنوان السابق الإشارة إليه .

(المادة الثانية)

بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسى يتم تدريس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية القومية طبقاً للمناهج المصرية للطالب المصرى والطلاب الوافدين من البلاد الناطقة باللغة العربية فى جميع الصفوف على أن يؤدوا الامتحانات فى هذه المواد وفق القواعد المتبعة فى هذا الشأن بالمدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية المختصة وتعتمد الإدارة التعليمية نتائج امتحانات هذه المواد فى سنوات النقل ويتم اعتماد نتيجة الامتحان فى هذه المواد فى الصفين السادس الابتدائى والثالث الإعدادى بمعرفة لجان النظام والمراقبة المختصة .

(المادة الثالثة)

تخضع مدرسة هاى لاندز فى مصر للغات لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبجميع القرارات الوزارية والقواعد المنظمة الصادرة بشأن التعليم الخاص ، وكذلك الالتزام بتوفيق أوضاعها طبقاً للإجراءات التى ستتخذها الوزارة بصدد التعليم الأمريكى كما تلتزم بكافة القرارات التى ستصدر عن الوزارة فى هذا الشأن وعلى أن يتعهد الممثل القانونى للمدرسة بإقرار كتابى بذلك ودون أن يكسبه هذا القرار المؤقت أى حق فى الاستمرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه ، ويُلقى كل ما يخالف ذلك .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ الهاللى الشربيني